

حل عفاصه جعل الاول الضيق عليه عالمه ٢٧ وعلى الثانية على الامم والعفاص جمع
عقصة وهي المصلحة والفضل نظيرها في سلفه دليلها فاعلم ان سلفه في
لنا رسول الله انه امره ان يمسح راسه اذ غسل الجنابة وقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان تحت عار اسك ثلاث حثيات في نزع عمامة الماء ينظر من **وقر واية**
اجانضمه اليه في الجنابة وقال الاج في هذا اذا كان للشعر نحو اذ حثيت بدخل
الماء وسعدوا وكان غسلها بالامان في احوال ذلك كالماء في بعد ان يغسل
راسه **بجوز الماء على شعره الا ان يمسح راسه** وانما اجابها
ليصار لها تقدم من الماء في باهيها من مستحب بعد ان يمسح راسه في صب الماء على
شعره بعد ذلك وجوبه على المشهور **بيده** ان افلته ذلك والواو كل شيء على ذلك
لا يكون في جها من الشعر وان كان في المشهور في زوجه وامة وان لم
يحدث من يركله اجزاء الماء من شعرك انما انجم في الماء او اطبه صاب الماء وان
وكل شيء في رة لا يجره على المشهور واحد انما على المشهور في وجوب ذلك
في استنائه في مفاصله لصب الماء في الارض واللباس والثناء للصب واليه
اشارة بقوله بان يمسح الشعر في الثالثة ويكتم الشعر في استنائه في الثالثة في عفت
صب الماء واستنائه لان الشعر اطهر من المشقة فيقول ذلك حتى يمسح
جميعا ويتحقق ذلك وما اشك ان يكون الماء الخمر **وحسنه** له اطبه او لم يبا
خذه في حنك عار وجه الماء ان يمسح راسه وجوبا وان يمسح راسه غسله بما تعلق من
جسده الماء وذلك **بيده** او ما يتفق معا من عفة العذر وكذا اذا اشك
في موضع بطلان حكمه او ما يمسح راسه في الماء ويملكه حتى يتحقق ذلك والواو
يكتف غلبة الظن في دفعه عام في الثاني في يمين ويملكه ما لم يكن مستنكحا وان
مستنكحا كما ما غلبه على غيره وفولته حتى **في حثية** ايج **في حنك**
تكرار مع فوله حتى يمسح راسه في كل من الجسد مواضع خفية يسهو عنها الماء
نفسه على تسعة منها **فان يمسح راسه** والماء والذات **عمق** سبعة في العيون
المسكنة وضيقه واستون اليك **فان يمسح راسه** وروى الخبر العجبة

نما

له

كوه

المسألة

ما يجره في منع انفسا كما لا يجره منها ان يمسح راسه
وتحيز له مطلقا من القبلة ومثله في هذا العرب وطلحة من النبي صلى الله عليه وسلم
مطلقا من القبلة او يتفقد القوة ويجيب الشبهان وتفقد اموره
والمسألة بمعنى واحد وهو بالاصل في وقال ابن العربي في العرف بالعرض في حثية
فيما فرغ الاستواء والخصي بالغير المجبة فيما كان غائبا او يتباح **في حثية**
اى على حلقه فيلصق به او يوفى تحت ذقنه ويجعل وجوبه **في حثية** وسكت
في تحليل الراس كقضاء بان تقدم او الالباب وكذا يجب تحليل شعره في حثية **في حثية**
حيث والعدب والشارب والابف والعانة ويتباح ما تحت جناحه اى **في حثية**
لانها من الشعر في الجماع والعضات ويتباح من الشعر في حثية **في حثية** وسكت
والعلم في مفعد نية ويتباح في حثية تنسية في حثية **في حثية** باصل الحثية
وفيل من الشعر والفكر ويتباح ما تحت ركبته تحت حثية **في حثية** لا تحتها
من ارجل ويتباح اسنانه **في حثية** سكتها **في حثية** **في حثية** وجوبا على
المشهور في وضوءه في قدمه والابف اثناء غسله وسكت في مواضع يتبوا
عندها الماء ايضا يجب تدبيرها كاسان في الحثية وما غار من ظاهرا **في حثية** وما تحت
مارنه ويحيز ذلك **في حثية** **في حثية** **في حثية** **في حثية** **في حثية**
اذ لم يغسلها او عند وضوءه **في حثية** **في حثية** **في حثية** **في حثية** **في حثية**
في واختلف اذ اذ غسل جليله بالنية يغسلها فيقال ان يرد نية يغسلها **في حثية** **في حثية**
الوضوء والغسل في الغالب في حثية ان يني في الوضوء وانفق انه لا يني به **في حثية**
فصل الوضوء وانما نوا تجب بعد غسل ابراهيم من النية ومع الجنابة **في حثية**
يجوز ان يخفف بعد ذلك **في حثية** **في حثية** **في حثية** **في حثية** **في حثية**
ان اشبه انه لا يجب الوضوء على من مس الذكر الا بالاصح ومذهب ابن القبا
سما يجام من مسه باصل الحثية او باصل الاصح **في حثية** **في حثية** **في حثية**
لم يتحقق من مسه ومع ذلك **في حثية** **في حثية** **في حثية** **في حثية** **في حثية**
انه قد اوسكت له **في حثية** وهو بالقرن **في حثية** **في حثية** **في حثية** **في حثية**
الغسل **في حثية** **في حثية** **في حثية** **في حثية** **في حثية** **في حثية** **في حثية**
يجوز الوضوء بانه بنوره بلا خلاف عند بعض المحدثين **في حثية** **في حثية** **في حثية**
ان يمسح في الوضوء **في حثية** **في حثية** **في حثية** **في حثية** **في حثية** **في حثية** **في حثية**

احل

ناسيا